

المحور الأول: المراحل التاريخية لقانون النقد والقرض

أولاً: مفهوم ومبادئ قانون النقد والقرض

1- مفهوم قانون النقد والقرض:

يعتبر قانون النقد والقرض بمثابة اللبنة الأولى لإعادة هيكلة القطاع المصرفي، ومنطلقاً جديداً لتوضيح العلاقات بين الهيئات المصرفية والمالية، وتحديد تعاملاتها وذلك باللجوء إلى ممارسات ووظائف لم تكن موجودة في النظام الاقتصادي المخطط.

2- أهداف و أسباب صدور قانون النقد والقرض:

لقد عرف الجهاز المصرفي الجزائري نقلة نوعية فيما يتعلق بالإصلاحات المصرفية، والتي تمثلت في إصدار قانون النقد والقرض 90-10، الذي يعتبر أول قانون لنقد والقرض في الجزائر، ولم يتوقف مسار الإصلاح عند هذه المحطة، بل قامت السلطات النقدية بجملة من الإصلاحات الأخرى، أهمها قانون النقد والقرض 03-11 (سوف يتم التطرق لمختلف هذه الإصلاحات لاحقاً) وهذه الإصلاحات كانت تهدف إلى تحديث وتطوير الجهاز المصرفي الجزائري وتعزيز وظائفه التنموية.

وسوف نحاول إبراز أهم أسباب صدور قانون النقد والقرض في نقاط التالية:

- تحرير البنوك والمؤسسات المالية من كل القيود الإدارية
- فتح المجال لإنشاء بنوك خاصة، خصوصاً والجزائر متجهة في تلك الفترة نحو اقتصاد السوق.
- منح الاستقلالية للبنك المركزي
- إزالة العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي
- إحداث مناخ تنافسي في السوق المصرفية الجزائرية
- عدم تناسب الإصلاحات والقوانين السابقة (1986 و 1988) مع ما هو قادم من توجه اقتصادي جديد فكان لا بد على السلطات أن تجعل الجهاز المصرفي مهيباً لهذا التحول.

- فقدان البنك المركزي وظائفه الأساسية، فقد كانت قرارات البنك المركزي نابعة من لدن الخزينة العمومية ووزارة المالية ولم يكن يملك البنك المركزي الا عملية الإصدار دون قرار الإصدار، فكان البنك المركزي يصدر لتغطية احتياجات الجهاز المصرفي، وكذلك من أجل تمويل الخزينة العامة واستثماراتها، ومن أجل تغطية عجز مؤسسات الدولة.
- رد الاعتبار لبنك الجزائر في تسيير الشؤون النقدي وذلك بإعطائه استقلالية أكبر عن القرارات الحقيقية التي تتخذها الخزينة.
- منح صلاحيات أكبر لبنك الجزائر من أجل إقامة نظام مالي ومصرفي أكثر استقرارا، وضمان تسيير مصرفي جيد للنقود.
- فتح المجال للاستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية في المجال المالي والمصرفي، بعدما كان حكرا للقطاع العام.
- إلغاء مبدأ تخصيص البنوك وفتح المجال لها لتحقيق الربح بالطرق التي يسمح بها القانون دون تقيدها في نشاط محدد أو زبون محدد.
- إعطاء المجال للبنوك في تقديم خدماته بطرق أوسع وأشمل دون تدخل الخزينة العمومية.
- تراجع الخزينة في التدخلات المباشرة وغير المباشرة في أعمال البنك المركزي والبنوك التجارية.

ثانيا: مبادئ قانون النقد والقرض:

يعكس قانون النقد والقرض بحق أهمية المكانة والدور الذي يجب أن يقوم به النظام البنكي لبناء اقتصاد حر ومتطور، كما يكرس الأفكار والمبادئ المتعلقة بالنظام البنكي ويمكن تلخيص أهم هذه المبادئ في

الشكل التالي

**1- الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:**

كانت القرارات النقدية في ظل نظام التخطيط المركزي للاقتصاد تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية، لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة بل إن الهدف الأساسي في السابق تمثل في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، وفي ظل هذا القانون أصبحت القرارات النقدية تتخذ على أساس أهداف السياسة النقدية لا على أساس الأهداف الكمية. والمقصود بالدائرة النقدية والدائرة الحقيقة مايلي:

- **الدائرة النقدية:** وتتمثل في دائرة سريان النقود الذي ينطلق من البنك المركزي كمصدر للنقود الى مؤسساته والمتمثلة في البنوك ليخرج للاقتصاد ثم يعود عن طريق البنوك التجارية من خلال تعاملاتهم مع المستثمرين أو الافراد في صور ودائع أو استرداد للديون وفوائدها، وفي

الأخير يرجع الى البنك المركزي من خلال التعاملات بين البنك المركزي والبنوك التجارية، إذا

هي دائرة يترأسها البنك المركزي ويسيرها من أدوات السياسة النقدية مع مؤسساته

• **الدائرة الحقيقية:** وتتمثل في دائرة مشاريع الحكومة التي تنطلق الأموال من الخزينة لتمويل

مشاريعها فإذا كانت المشاريع مدرة للأرباح تعود للخزينة وإذا كانت غير مدرة للأرباح فليس من

الواجب أن تعود النقود للخزينة، إذا هي دائرة تترأسها الخزينة تتمثل في تمويل مشاريعها.

• **وجاء قانون النقد والقرض بهذا الفصل للوصول الى مجموعة من الأهداف:**

• استعادة البنك المركزي لدوره في تسيير السياسة النقدية، دون تدخلات الخزينة.

• استعادة السياسة النقدية مكانته.

• أن يعود البنك المركزي له قرار الإصدار وليس عملية الإصدار فقط.

2- **الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة:** حيث وفقا لهذا المبدأ فإن الخزينة حرة في تمويل

عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي، ويهدف هذا المبدأ إلى تحقيق ما يلي:

• استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاطف للخزينة العمومية.

• تقليص ديون الخزينة العمومية اتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة المتراكمة

عليها.

• تهيئة الظروف الملائمة كي تؤدي السياسة النقدية دورها بشكل فعال.

• الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

3- **الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض:** ويقصد بدائرة الائتمان أو القرض وهي العلاقة

بين الدائن والمدين والمتمثلان في البنوك التجارية والمستثمرين فتكون هذه العلاقة قائمة وفق ربحية

الدائن من خلال دراسة جدوى المشروع وكذا من خلال ملائمة تكاليف الدين بالنسبة للمدين، فهذه

الدائرة تترأسها البنوك التجارية وتتمثل في الأموال المنقولة من البنوك للاقتصاد والعائدة إليها.

إذن المقصود بالفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض هو فصل الخزينة على تمويل الاقتصاد من خلال قروض الاستثمار كما كان يسري من قبل وإبقاء مهمة تمويل الاقتصاد ترجع كاملة للبنوك التجارية وفق ما تراه مناسبا لها.

4- **انشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة:** حيث كانت السلطة النقدية ممثلة في عدة مستويات على مستوى البنك المركزي وعلى مستوى كل من وزارة المالية والخزينة فألغى قانون النقد والقرض هذا التعدد بإنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة سميت مجلس النقد والقرض بهدف ضمان تحقيق ما يلي:

- انسجام السياسة النقدية؛
 - تنفيذ السياسة النقدية من أجل تحقيق الأهداف النقدية؛
 - التحكم في تسيير النقد وتفاذي التعارض بين الأهداف النقدية.
- 5- **وضع نظام بنكي على مستويين:** ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كجامع للودائع ومقدما للقروض، وبذلك ترأس البنك المركزي النظام النقدي وأصبحت يمثل الملجأ الأخير للإقراض للمستوى الثاني وأن يحدد لهذا المستوى القواعد العامة للنشاط البنكي تماشيا مع أهدافه النقدية.